



منشور

إجراءات تذكيري رقم (18) لسنة 2019

والإطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم 66 لسنة 63 وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (10) لسنة 2006 .
- قرار وزير المالية رقم 304 لسنة 2019 الصادر في شأن استبدال نص البند "ي" من الفقرة الأولى من المادة 69 والمذاع بمنشور إجراءات رقم 7 لسنة 2019
- وتنفيذ لتأشيرة السيد الدكتور وزير المالية بتاريخ 2019/9/12 على المذكرة المعروضة من السيد الاستاذ/وكيل اول وزاره رئيس مصلحة الجمارك في شأن اعاده التذكير باحكام القرار الوزاري 304 لسنة 2019 .

يراجى الاتى :-

- نعيد التذكير بما جاء بالقرار الوزاري رقم 304 لسنة 2019 والمتضمن " ومع عدم الاخلال بحق مصلحة الجمارك في ضم اكثر من بوليصة شحن لصاحب شان واحد اذا تبين لها ان الاصناف الوارده تشمل الصفة الاساسيه للصنف الكامل وفقا للقاعده (1/2) من القواعد العامه لتفسير النظام المنسق ، يجوز لصاحب الشان او من ينيبه قبل القيد بدقتر 46 ك م طلب ضم اكثر من بوليصة شحن اذا كانت وارده له على وسيله النقل ذاتها ومخزنه في نطاق جمركى واحد ، ويجب ان يتم توضيح ارقام هذه البوالص ببيان الوارد المقدم للجمرك المختص "
- على الجمارك التنفيذيه المختصة تنفيذ ماورد باحكام القرار الوزاري الموضح عاليه بكل دقه حفاظا على حقوق الخزانة العامه .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقه ،،،

مدير عام

كبير باحثين

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

مدير ادارة مراجعة الإجراءات

{مها مصطفى سليم}

{هانى عثمان}

عزالسويح

الإسكندرية في 16 / 9 / 2019
عزة / منشورات 2019 ص: 57